

بحار الأنوار

[364] فليتوضأ عند حضور طعامه (1). 40 - مجالس الشيخ: عن جماعة عن أبي المفضل عن جعفر بن محمد العلوي وأحمد ابن زياد عن عبيد الله بن أحمد بن نهيك عن ابن أبي عمير عن هشام بن سالم عن جعفر ابن محمد عليه السلام عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من سره أن يكثر خير بيته فليتوضأ عند حضور طعامه، ومن توضأ قبل الطعام وبعده عاش في سعة من رزقه، وعوفي من البلاء في جسده. وزاد الموسوي في حديثه: قال هشام بن سالم: قال لي الصادق عليه السلام: يا هشام ابن سالم والوضوء هنا غسل اليد قبل الطعام وبعده (2). 41 - دعوات الراوندي: قال أمير المؤمنين عليه السلام: من غسل يديه قبل الطعام وبعده بورك له في أول الطعام وآخره. 42 - المكارم والشهاب: قال النبي صلى الله عليه وآله: الوضوء قبل الطعام ينفي الفقر وبعده ينفي اللمم، ويصح البصر (3). الوضوء: أصل الوضوء النظافة والحسن، تقول: وضؤيوضؤ وضاءة، وصار الوضوء في الشرع اسماً للتطهر، والاستعداد للصلاة، تقول: توضأت، ولا يجوز توضيت، والوضوء الماء الذي يتوضأ به، وهو أيضاً كالمصدر من توضأت للصلاة كالولوع والقبول وقال اليزيدي: المصدر بالضم الوضوء، وقال أبو عمرو: لم أسمع إلا الفتح في الاسم والمصدر، واللمم طرف من الجنون وأصله في كلامهم المقاربة للشئ، يقول: ألم به واللمام الالمام مقاربة الزيادة، ويقال: ألم به ولم يفعل أي قاربه، والوضوء في الحديث على أصله في اللغة، وهو النظافة والتنظيف، فهو كناية عن غسل اليدين ولعمري إنه قبل الطعام في غاية الحسن، لأن الإنسان لا يدري أين تكون يداه،

(1) نوار الراوندي: 46. (2) أمالي الطوسي: 203 ر 2 والموسوي هو جعفر بن محمد العلوي. (3) مكارم الاخلاق: 160.